الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/51/605/Add.6
6 December 1996
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ٩٧ (و) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع)*

المقررة: السيدة سيلفيا كريستينا كورادو - كويفاس (غواتيمالا)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩٧ من جدول الأعمال (انظر A/51/605، الفقرة ٢) واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (و) في الجلستين ١٩ و ٣٧ المعقودتين في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ويرد سرد بشأن نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالأمر (A/C.2/51/SR.19 و SR.37).

ثانيا - النظر في مشروعي القرارين A/C.2/51/L.4 و L.42

٢ - في الجلسة ١٩ المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل كوستاريكا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) وممثل كولومبيا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز) بتقديم مشروع قرار (A/C.2/51/L.4) معنون "العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية"، ينص على ما يلي:

---

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في عدة أجزاء تحت الرمز A/51/605 وفي إضافات.

96-35363 111296 111296

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ١٨٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١١٧/٥٠ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/١٩٩٦، المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦،

"وإذ تعرب عن تضامنها مع الشعوب والبلدان التي تعاني من جراء الكوارث الطبيعية، وإذ تعرب أيضا عن أعمق التعاطف مع جميع ضحايا الكوارث الطبيعية التي نزلت في أنحاء مختلفة من العالم،

"وإذ تؤكد مرة أخرى الحاجة الماسة إلى تدابير ملموسة للحد من تعرض المجتمعات للمخاطر الطبيعية، ومن الخسائر في الأرواح البشرية، ومن الأضرار المادية والاقتصادية الفادحة التي تقع من جراء الكوارث الطبيعية، ولا سيما في البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية،

"وإذ تشيد بالبلدان والمؤسسات الوطنية والمحلية والمنظمات والرابطات التي اعتمدت سياسات وخصصت موارد وبدأت برامج عمل، بما في ذلك المساعدة الدولية، من أجل الحد من الكوارث، وإذ ترحب في هذا الصدد بمشاركة الشركات الخاصة والأفراد،

"١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية؛

"٢ - تؤكد من جديد أن الحد من الكوارث جزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة ويسهم في تحقيقها من خلال حماية الموارد مثل الأرواح البشرية والقدرات الإنسانية والأصول المالية والمصادر الطبيعية والموارد الطبيعية والبيئة، ووسائل الإنتاج والهياكل الأساسية على الصعيد الوطني وعلى صعيد المجتمعات المحلية؛

"٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وسائر الجهات المعنية بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية أن تقدم الدعم المالي والتقني لأنشطة العقد، لكفالة تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد، وبخاصة بغية ترجمة استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها إلى برامج وأنشطة ملموسة للحد من الكوارث؛

"٤ - تشيـــد بجميع البلدان التي عبأت موارد محلية لأنشطة الحد من الكوارث ويسرت تنفيذ هذه الأنشطة تنفيذا فعالا وتشجع جميع البلدان المعنية على الاستمرار في هذا الاتجاه؛

"٥ - تؤكد من جديد ضرورة دعم تنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين التثقيف والتدريب في مجال الحد من الكوارث، بما في ذلك إنشاء الشبكات المتعددة التخصصات والشبكات التقنية وربطها على جميع المستويات، وذلك لأغراض بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية في البلدان النامية، ولا سيما المعرضة منها للكوارث الطبيعية، وكذلك في أقل البلدان نموا والبلدان الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية؛

"٦ - تؤكـــد ضرورة التآزر بين تنفيذ برنامج العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية وتنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها بقدر ما يتعلقان بالحد من الكوارث؛

"٧ - تشـــدد على ضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة بكفالة إدماج استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها في النهج المنسق المتوخى في متابعة جميع مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعات القمة الرئيسية التي عقدتها مؤخرا وفي تنفيذ خطط عمل كل منها؛

"٨ - تدعـــو الأمين العام إلى أن ييسر، بصفة خاصة، في إطار العمل الدولي الحالي للعقد تهيئة إطار متناسق دوليا من أجل إدخال تحسينات على قدرات الإنذار المبكر من خلال وضع اقتراح عملي بإنشاء آلية دولية فعالة متعلقة بالإنذار المبكر. تشمل نقل التكنولوجيات المتصلة بالإنذار المبكر إلى البلدان النامية تحت رعاية الأمم المتحدة، وباعتبار ذلك جزءا من تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد واستراتيجية يوكوهاما وخطة عملها؛

"٩ - تطلـب إلى الأمين العام كفالة إيلاء الاعتبار المناسب لإطار العمل الدولي للعقد وإدخاله في التقييم وفي الاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في عام ١٩٩٧؛

"١٠ - تؤكد من جديد أن أمانة العقد ستواصل القيام بدور الأمانة الفنية للإعداد للحدث الختامي للعقد، وتعمل بدعم تام من الهيئات ذات الصلة بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وتعتمد على مساهمات المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والحكومات؛

"١١ - تطلـب إلى الأمين العام أن يكفل توفير الموارد اللازمة للأنشطة المتعلقة بالعملية التحضيرية للحدث الختامي للعقد وأن يوجه نداء من أجل تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستئماني للعقد؛

"١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يستعرض العلاقات والمسؤوليات فيما يتعلق بالحد من الكوارث في المستقبل وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا بشأن تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد، يشمل مقترحات عملية تتعلق بكفالة قدرة أمانة العقد على الأداء الممتاز من أجل أن يتوج العقد بالنجاح بحلول عام ١٩٩٩؛

"١٣ - تطلب إلى أمانة العقد أن تدعو، بصفتها الأمانة الفنية للحدث الختامي للعقد، إلى عقد الاجتماع الأول للجنة التحضيرية للحدث الختامي في موعد لا يتجاوز الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لاستعراض جدول أعمال القرن ٢١ مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الإقليمي المنصف."

٣ - وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر قام الأمين العام، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، بتعميم بيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/51/L.4 (A/C.2/51/L.36).

٤ - وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر عرض نائب رئيس اللجنة، السيد محمد رضا حاجي كريم جبري (جمهورية إيران الإسلامية) مشروع قرار (A/C.2/51/L.42) قدم بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/51/L.4.

٥ - وقام أمين اللجنة بإبلاغ اللجنة بأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والواردة في الوثيقة A/C.2/51/L.36 لا تنطبق على مشروع القرار A/C.2/51/L.42 (انظر A/C.2/51/SR.37).

٦ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/51/L.42 (انظر الفقرة ٨).

٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/51/L.42، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/51/L.4 بسحبه.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و١٨٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و٢٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و١١٧/٥٠ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/١٩٩٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦،

وإذ تعرب عن تضامنها مع الشعوب والبلدان التي تعاني من جراء الكوارث الطبيعية، وإذ تعرب أيضا عن أعمق التعاطف مع جميع ضحايا الكوارث الطبيعية التي نزلت في أنحاء مختلفة من العالم،

وإذ تؤكد مرة أخرى الحاجة الماسة إلى اتخاذ تدابير ملموسة للحد من تعرض المجتمعات للمخاطر الطبيعية، ومن الخسائر في الأرواح البشرية، ومن الأضرار المادية والاقتصادية الفادحة التي تقع من جراء الكوارث الطبيعية، ولا سيما في البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان غير الساحلية،

وإذ تشيد بتلك البلدان والمؤسسات الوطنية والمحلية والمنظمات والرابطات التي اعتمدت سياسات وخصصت موارد وبدأت برامج عمل، بما في ذلك المساعدة الدولية، من أجل الحد من الكوارث، وإذ ترحب في هذا الصدد بمشاركة الشركات الخاصة والأفراد،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية[(١)]؛

٢ - تؤكد من جديد أن الحد من الكوارث جزء لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة وخطط التنمية الوطنية للبلدان والمجتمعات الضعيفة؛

٣ - تطلب إلى جميع الدول والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وسائر الجهات المعنية بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية أن تشارك بفعالية في الدعم المالي والتقني لأنشطة العقد، لكفالة تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد[(٢)]، وبخاصة بغية ترجمة استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها[(٣)] إلى برامج وأنشطة ملموسة للحد من الكوارث؛

---

(١) A/51/186-E/1996/80.

(٢) انظر القرار ٢٣٦/٤٤، المرفق.

(٣) A/CONF.172/9، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

٤ - تشيد بجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية وأقل البلدان نموا، التي عبأت موارد محلية لأنشطة الحد من الكوارث ويسرت تنفيذ هذه الأنشطة تنفيذا فعالا، وتشجع جميع البلدان النامية المعنية على الاستمرار في هذا الاتجاه؛

٥ - تؤكد من جديد ضرورة دعم تنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين التثقيف والتدريب في مجال الحد من الكوارث، بما في ذلك إنشاء الشبكات المتعددة التخصصات والشبكات التقنية وربطها على جميع المستويات، وذلك لأغراض بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية في البلدان النامية، ولا سيما المعرضة منها للكوارث الطبيعية، وكذلك في أقل البلدان نموا والبلدان الجزرية الصغيرة النامية والبلدان غير الساحلية؛

٦ - ترحب بالمبادرات الهادفة الى تحديد أطر إقليمية للتخفيف من حدة الكوارث، مثل الحلقتين الدراسيتين الإقليميتين المعقودتين في أفريقيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط؛

٧ - تؤكد ضرورة التآزر بين تنفيذ برنامج العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية[٤] وتنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها بقدر ما يتعلقان بالحد من الكوارث الطبيعية؛

٨ - تشدد على ضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة بكفالة إدماج استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها في النهج المنسق المتوخى في متابعة جميع مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعات القمة الرئيسية التي عقدتها مؤخرا وفي تنفيذ خطط عمل كل منها؛

٩ - تدعو الأمين العام إلى أن ييسر، بصفة خاصة، في إطار العمل الدولي الحالي للعقد تهيئة إطار متناسق دوليا من أجل إدخال تحسينات على قدرات الإنذار المبكر من خلال وضع اقتراح عملي بإنشاء آلية دولية فعالة متعلقة بالإنذار المبكر. تشمل نقل التكنولوجيات المتصلة بالإنذار المبكر إلى البلدان النامية تحت رعاية الأمم المتحدة، وباعتبار ذلك جزءا من تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد واستراتيجية يوكوهاما وخطة عملها؛

١٠ - تطلب من أمانة العقد أن تواصل تيسير اتباع نهج متناسق دوليا لتحسين القدرات في مجال الإنذار المبكر بالكوارث الطبيعية والكوارث المماثلة ذات التأثير السلبي على البيئة ضمن العملية المفضية الى الحدث الختامي للعقد؛

---

(٤) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.94.I.18، والتصويبات)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

١١ - توصي بإيلاء الاعتبار المناسب لإطار العمل الدولي للعقد بوصفه جزءا من التقييم والاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٥] في عام ١٩٩٧؛

١٢ - تؤكد من جديد أن أمانة العقد ستواصل القيام بدور الأمانة الفنية للإعداد للحدث الختامي للعقد، وتعمل بدعم تام من الهيئات ذات الصلة بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وتعتمد على مساهمات المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والحكومات؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل طلب تبرعات إضافية للصندوق الاستئماني للعقد؛

١٤ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم، كخطوة أولى في العملية المفضية الى الحدث الختامي للعقد، وللشروع في العملية التحضيرية في عام ١٩٩٨، مقترحات يضعها على أساس التشاور مع الأطراف المهتمة، وأن يقدم في تقريره الموضوعي الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين مقترحات تتعلق بشكل الحدث وفحواه وتوقيته، ويراعي فيها أيضا، في جملة أمور، ضرورة استعراض العلاقات والمسؤوليات المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية في المستقبل وقدرة أمانة العقد على الأداء.

- - - - -

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1 (Vol. I and Vol. I/Corr.1, Vol. II, Vol. III and Vol. III/Corr.1)) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.